
Distr.: General 18 November 2015

Arabic

Original: English



الدورة السبعون

البند ٨٩ من حدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيدة تاشا يونغ (بليز)

أو لا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" في حدول الأعمال المؤقت للدورة السبعين للجمعية العامة وفقا لقرارها ٢٤/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٢ - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة
في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، إدراج هذا البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.





السلاح (انظر A/C.1/70/PV.9). وعقدت اللجنة أيضا ١٢ جلسة، في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ ومن ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر لإجراء مناقشات مواضيعية وعقد اجتماعات مائدة مستديرة مع خبراء مستقلين (انظر A/C.1/70/PV.9-12) وجرى في تلك الجلسات وأثناء مرحلة اتخاذ الإجراءات تقديم مشاريع قرارات والنظر فيها. واتخذت اللجنة إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات والمقررات في جلساتما من ٢٢ إلى ٢٦، المعقودة في الفترة من ٢ إلى ٢٦، المعقودة في (انظر A/C.1/70/PV.22-26).

٤ - وكان معروضا على اللجنة لأغراض نظرها في هذا البند تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (A/70/29).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/70/L.18

و الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل إندونيسيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" (A/C.1/70/L.18).

7 - وفي الجلسة 70، المعقودة في 0 تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/70/L.18 بتصويت مسجل بأغلبية <math>117 صوتا مقابل 117 أصوات وامتناع 117 عضوا عن التصويت (انظر الفقرة 117). وكانت نتيجة التصويت كالتالي (۱۱):

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، برويي دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغا، جمهورية حامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية،

15-20260 2/5

⁽١) أَبلغت لاحقاً وفودُ أفغانستان ومدغشقر ونيكاراغوا الأمانـةَ العامـة أنهـا كانـت تنـوي التصـويت لصـالح مشروع القرار.

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، حيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين، طاحيكستان، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لبنان، ليبريا، ليبيا، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، اليابان، اليمن.

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أو كرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، حورجيا، الداغرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

3/5

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصى اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام السوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د-٢٦) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٤٥/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ المؤرخ ٩٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ١٩/٥٨ المسؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠/٦٤ المسؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٣/٦٤ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٠/٦٢ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٢/٦٢ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٤/٦٢ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ هذا الصدد،

وإذ تشير أيضاً إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٧٩ (١٠)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ١٠٢ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في كوالالمبور في ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير ٣٠٠ ٢٠٠٠)، التي أشير فيها إلى عدة أمور منها أن رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي سيواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن عمل اللجنة في المستقبل،

وإذ تشدد على ضرورة تشجيع إرساء لهج تقوم على توافق الآراء تفضي إلى مواصلة هذه المساعى،

وإذ تلاحظ المبادرات التي اتخذها بلدان المنطقة تعزيزاً للتعاون، ولا سيما التعاون الاقتصادي، في منطقة المحيط الهندي وما يمكن أن تسهم به هذه المبادرات في تحقيق الأهداف العامة لإنشاء منطقة سلام،

15-20260 4/5

⁽١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ والتصويب (A/34/45 و Corr.1).

⁽Y) A/57/759-S/2003/332 (Y) المرفق الأول.

واقتناعاً منها بأن مشاركة جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمرٌ مهم ومن شألها أن تساعد في تقدم أي حوار مفيد للجميع من أحل قيئة ظروف تكفل السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وإذ ترى أنه يلزم بذل مزيد من الجهود وتخصيص وقت أطول من أجل إجراء مناقشة تركز على التدابير العملية لضمان تميئة ظروف تكفل السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي(T)،

 $(7)^{(7)}$ علماً بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي $(7)^{(7)}$

٢ - تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن مشاركة جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمرٌ مهم ومن شألها أن تيسر إلى حد كبير إجراء حوار مفيد للجميع من أجل تعزيز السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛

٣ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته غير الرسمية مع أعضاء اللجنة وأن يقدم عن طريق اللجنة تقريراً إلى الجمعية العامة في دور ها الثانية والسبعين؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، يما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛

تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدور ها الثانية والسبعين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام".

5/5 15-20260

⁽٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٢٩ (A/70/29).